

سنن الدارقطني

8 - نا الحسين بن إسماعيل نا زيد بن أوزم نا أبو داود نا شعبة عن عاصم الأول قال سمعت أبا حنبل يحدث عن الحكم بن عمرو ٧ أن النبي A نهى أن يتوضأ بفضل وضوء المرأة أو قال شراؤها قال شعبة وأخبرني سليمان التيمي قال سمعت أبا حنبل يحدث عن رجل من أصحاب النبي A أن النبي A نهى أن يتوضأ بفضل وضوء المرأة أبو حنبل اسمه سودة بن عاصم واختلف عنه فرواه عمران بن جرير وغازان بن حجر السدوسي عنه موقوفا من قول الحكم غير مرفوع إلى النبي A